

ماذن له ان يبا شريكه وسواها بحاره واستغلا له وفضض اجوره وسفلا له وجواصله
 ويعوم لمصاحبه وعما انه ويعرف به مستحق شرط واقعه ويرجع اليه الى اياه ويحقيه
 شرعا على الوجه الشرعي ووجه ذلك قوله انه معتبر لعدم العلم بشد عدده من اهل
 الوقف المذكور كما لم يقو على ان له ان يملك في ذلك من شيا من اهلنا وبيننا والبعثه
 على مباشره ذلك يوجب شمس او في كل سنة كن من ربع الوقف المذكور اذا شرعيا
 بعد ان انقلبه ثبوت كتاب الوقف المذكور اعلاه انما لا شرعيا وثبتت عنده
 اهليه المرض اليه المسمى اعلاه مباشره ذلك الثبوت الشرعي وبعد اعترافنا
 اعتماره شرعا **سطور يتضمن تفويض مباشره مال اليتام**
المطلوع فيه فوضف بمسما العاصي ولان الدين المذكور بن ولان مباشره امر
 ولان وفلان وفلان اولاد فلان يكتم الايتام الصغار الذين في حجر الشيوخ
 الشرعي والعمل هو المالم والتصرف فيه بالبيع والشرا والاحارة والعايه والمعا
 والمدايه ومغلا ما تقتضيه المصلحة لهم من سائر افعال المشبهه والتصرفا
 المعتمره على وجه العنطه والمصلحة لهم في ذلك وفي الافاق عليهم من ما لهم
 بمقتضى ما هو مقرر من لهم من مجلس الحكم العربي تقريبا شرعيا وفقره على عمله
 في ذلك لا يستقبل ان يرضى في كل سنة كذا والرجح ان الذي ما يكتسبه ويرجع في لهم
 تقريبا

تقريباً تماماً واذن له في ثاوله اذا شرعيا وحول الشطره ذلك عليه لفلان
 بجيشا يتصرف في شئ مما فوض اليه في ذلك الاستظر المذكور ومراجعتة ومشاورته
 اجازة لك وامضاه واستهدا اعلامها بتاريخ كذا **فصل** يتضمن استناد
 الوصيه السنه فلان بن فلان الى فلان بن فلان ما هو مسند اليه من وصيه
 فلان بن فلان التي صحفها ابيه او صمها اليه بالهنا على تركته وفضا ديونه
 وتنفيد وصاياه من اهلنا له ولتتم تركته على مستخفيها شرعا والمنظره
 امر اولاده بالاصحاح والتصرف فيما لهم سائر المتصرفان المتعجبين بالغير ذلك مما
 تضمنته كتاب الاوصياء المورخ كذا الثاني بن سعدته شرعا المذكور جعل له فيه
 ان يبيده وصيه له من ثاوله للسند اليه مثل ذلك استند كذا جميعه المذكور اعلاه
 استنادا صححا شرعيا وقيل السند اليه المسمى اعلاه ذلك منه فولا شرعيا واستهدا عليهما
 بذلك صحبه منها وسلامه وجمالاتهم وطواعيه بتاريخ **فصل** يتضمن
 تفويض حكمه دمشق لحاكم اخر امر وقفه من اهل المنفوض اليه فوض سيدنا
 القاضي فلان لحاكم دمشق المحضمان للقاضي فلان الدين احكام بالبلد القلا في
 مسانته الشطره امر الوقف المنسوب اليه ايقاف فلان على المحمد الاعلى
 له سائر التصرفات الشرعية والعمل فيه مقتضى شرطه تفويضا صححا شرعيا